

Distr.: General
13 December 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البندان ١٣٤ و ٦٩ (ج) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان

والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.3/68/L.55/Rev.1](#)

التقرير السابع عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية

البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان المقدم الذي قدمه الأمين العام، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ([A/C.5/68/16](#)) عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/C.3/68/L.55/Rev.1](#) المتعلق بحالة حقوق الإنسان في ميانمار. واجتمعت اللجنة خلال نظرها في البيان بممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية.

٢ - وبموجب أحكام الفقرة ١٦ من منطوق مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام القيام بما يلي:

(أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته مع حكومة ميانمار وشعبها بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية، بمشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن يعرض على الحكومة مدها بالمساعدة التقنية في هذا الصدد؛



الرجاء إعادة استعمال الورق

131213 131213 13-61817 (A)



(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لتمكينهما من أداء ولايتهما على نحو تام فعال منسق؛

(ج) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار.

٣ - ويتضمن البيان الذي قدمه الأمين العام معلومات بخصوص ما يلي: (أ) صلة الطلبات المقترحة بالخطة البرنامجية والألويات لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (الفقرة ٣)؛ (ب) الأنشطة التي سيجري عن طريقها تنفيذ الطلبات المقترحة (الفقرات من ٤ إلى ١٠)؛ (ج) الاحتياجات المقدرة من الموارد لفترة سنة واحدة تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (الفقرات من ١١ إلى ١٤).

٤ - وقد قدرت الاحتياجات كما يلي:

(أ) المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار (٤٠٠ ٣٦٣ ١ دولار (بالقيمة الصافية)): أدرجت الاحتياجات في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدى الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/68/327/Add.1)؛

(ب) المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار (٦٠٠ ٧٣ دولار): أدرجت الاحتياجات في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/6(Sect.24)).

٥ - وقد قدمت اللجنة الاستشارية في تقريرها عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدى الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/68/7/Add.10) تعليقات وتوصيات بخصوص الموارد المقترحة لتمويل مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار في عام ٢٠١٤. وتشير اللجنة على وجه الخصوص إلى أنها أبلغت لدى استفسارها بأنه تم التحقق، بعد الانتهاء من إعداد الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠١٤، من أن الموارد البالغة ٨٠٠ ٢٤ دولار المخصصة لتغطية الاحتياجات من الخدمات الاستشارية لم تعد مطلوبة في عام ٢٠١٤ بسبب ما يتوافر الآن من خبرات، وبسبب قيام أشخاص آخرين داخل منظومة الأمم المتحدة بتلك الأعمال. ولذلك أوصت اللجنة بخصم مبلغ ٨٠٠ ٢٤ دولار من الموارد المقترحة للمكتب في عام ٢٠١٤ (المرجع نفسه، الفقرة ٦٤).

٦ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أنها لاحظت، أثناء نظرها في الموارد المقترحة للبعثات السياسية الخاصة في عام ٢٠١٤، تخصيص اعتماد قدره ٨٠٠ ٠٠٢ ١ دولار للموظفين الدوليين في مكتب المستشار الخاص المعني بميانمار في عام ٢٠١٤، على الرغم من كون النفقات الفعلية في عام ٢٠١٢ والنفقات المتوقعة في عام ٢٠١٣ أقل من ذلك بكثير. وأبلغت اللجنة بأنه لم يطبق أي عامل شغور في تقديرات ميزانيتي عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، وأنه افترض أن جميع الوظائف ستُشغل خلال عام ٢٠١٤ بأكمله. وقد طلبت اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة أحدث المعلومات عن معدل شغل الوظائف في المكتب عند نظرها في ميزانية عام ٢٠١٤ (المرجع نفسه، الفقرة ٦٢).

٧ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتوصيتها الواردة في الفقرة ٦٤ من تقريرها A/68/7/Add.10 (انظر الفقرة ٥ أعلاه)، المعروضة حاليا على الجمعية لتنظر فيها، بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه سيلزم توفير موارد قدرها ٦٠٠ ٣٣٨ ١ دولار بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، لمواصلة جهود المساعي الحميدة للأمين العام بخصوص الحالة في ميانمار خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.3/68/L.55/Rev.1. وستقيد تلك الاحتياجات ضمن الاعتمادات المرصودة للبعثات السياسية الخاصة تحت الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.